

الرهزمة مع الدال المرهضة

١٦٤ - (أدبني ربي فأحسن تأديبي) قال في الأصل رواه المسكري عن علي رضي الله عنه قال قدم بنو نهد بن زيد على النبي ﷺ فقالوا أتيناك من عَوْرَيِّ تَهامة ، وذكر خطبتهم وما أجابهم به النبي ﷺ قال فقلنا يا نبي الله نحن بنو أب واحد وتشأنا في بني سعد بن بكر ، وسنده ضعيف جداً وإن اقتصر شيخنا يعني الحافظ ابن حجر على الحكم عليه بالغرابة في بعض فتاويه ، ولكن معناه صحيح ، وجزم به الأثير في خطبة النهاية ، وأخرج ابن السمعاني بسند منقطع عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ ان الله أدبني فأحسن تأديبي ، ثم أمرني بمكارم الأخلاق ، فقال (خذ العفو وأمر بالعرف) الآية ، وأخرج ثابت السرقسطي في الدلائل بسند واهٍ ان رجلاً من بني سليم قال للنبي ﷺ يا رسول الله أئبدالك الرجل امرأته ؟ قال نعم إذا كان ملتفجاً قال فقال له أبو بكر يا رسول الله ما قال لك ؟ وما قلت له ؟ قال قال لي أياطل الرجل امرأته (١) ؟ قلت نعم إذا كان مفلساً ، قال فقال أبو بكر رضي الله عنه ما رأيت أفصح منك ، فمن أدبك يا رسول الله ؟ قال أدبني ربي ونشأت في بني سعد ثم قال وبالجملة فهو كما قال ابن تيمية لا يعرف له إسناد ثابت ، لكن قال في الدرر صححه أبو الفضل بن ناصر ، وقال في اللآلئ معناه صحيح لكن لم يأت من طريق صحيح ، وذكره ابن الجوزي في الأحاديث الواهية ، فقال لا يصح في إسناده ضعفاء لا مجاهيل وأسنده سبطه في مرآة الزمان بطرق كلها تدور على السدي عن علي بن أبي طالب ، أنه قال يا رسول الله كلنا من العرب فما بالك أفصحننا ؟ فقال آتاني جبريل بلنه اسماعيل وغيرها من اللغات فعلمني إياها ، قال السبط : والسدي اسمه عبد الرحمن امام كل فن ، وعنه نقل التفسير والقصص وغيرها ، قال وقد ذكره جدي في زاد المسير وعمامة كتبه وكذا عمامة الملاء ووثقه

(١) اي في مهرها .

الترمذي في السنن ، وقد تكلم على الحديث الأصمعي وأبو عمرو بن العلاء والأزهري وصححه أبو الفضل بن ناصر وجعله من معجزات نبينا ، وختم به جدي كتابه المسمى بالتحف وتكلم عليه انتهى .

١٦٥ - (أدوا إلى كل ذي حق حقه) رواه الطبراني عن أبي مسعود بزيادة والوالد للفراس ، وللماهر الحَجْر . ومن تولى غير مواليه أو ادعى إلى غير أبيه فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا .

١٦٦ - (ادروا الحدود بالشبهات) قال في الأصل رواه الحارثي في مسند أبي حنيفة عن ابن عباس مرفوعا ، وأخرجه ابن السمعي عن عمر بن عبد العزيز فذكر قصة طويلة فيها قصة شيخ وجدوه سكران فأقام عليه عمر الحد ثمانين فلما فرغ قال يا عمر ظلمتني فاني عبد ، فاعتم عمر ثم قال إذا رأيتم مثل هذا في سمته وهيئته وعلمه وفهمه وأدبه فاحملوه على الشبهة ، فإن رسول الله ﷺ قال ادروا الحدود بالشبهات ، قال شيخنا يعني الحافظ ابن حجر وفي سنده من لا يعرف انتهى ، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث مسند الفردوس اشتهر على الألسنة ، والمعروف في كتب الحديث أنه من قول عمر بن الخطاب بغير لفظه انتهى ، وعزاه في الدرر الى الترمذي بلفظ ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ، فإن وجدتم للمسلم محرّجا غفلوا سبيله ، قال: الامام لأن يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة ، وأخرجه ابن أبي شيبة عن عمر بلفظ لأن أخطيء في الحدود بالشبهات ، وأخرجه ابن حزم في الايصال بسند صحيح وأخرجه مسدد عن ابن مسعود أنه قال ادروا الحدود عن عباد الله عز وجل ، ورواه البيهقي عن عاصم بلفظ ادروا بالشبهات ، وادفوا القتل عن المسلمين ما استطعتم ، وقال أنه أصح ما فيه ، وأخرجه الترمذي والحاكم والبيهقي وأبو يعلى عن عائشة مرفوعا بلفظ ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ، فإن كان له مخرج غفلوا سبيله ، فإن الامام أن يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة ، ثم قال في المقاصد ورويناه عن علي

مرفوعا بلفظ ادروا الحدود ، ولا ينبغي للامام أن يعطل الحدود ، وفيه المختار بن نافع منكر الحديث ، وأخرجه ابن ماجه بسند فيه ضعف عن أبي هريرة مرفوعا ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعا ، وقال النجم ورواه ابن عدي في جزء له من مصر والجزيرة عن عباس بزيادة وأقبلوا الكرام عثراتهم إلا في حد من حدود الله تعالى ، ثم قال وقال عمر الخطاب لان أخطيء في الحدود بالشبهات أحب إلي أن أقيمها بالشبهات انتهى .

١٦٧ - (ادفع الشك باليقين) قال في الأصل ليس بحديث ، وهو من قواعد الفقهاء الجارية على ألسنتهم ، لكن يشهد له الحديث الصحيح دع ما يريك الى ما لا يريك ، ورواه أبو نعيم عن الثوري بزيادة قال عليك بالزهد يُبَصِّرَكَ الله عورات الدنيا ، وعليك بالورع يَخْفِيفُ حسابك ، ودع ما يريك الى ما لا يريك ، وادفع الشك باليقين بِسَلْمٍ لك ديتك انتهى ، والمشهور على الألسنة ارفع الشك باليقين بالراء .

١٦٨ - (ادفع بالتي هي أحسن) هكذا اشتهر على الالسنه ، ولا أدري حاله ، والظاهر انه اقتباس من قوله تعالى (ادفع بالتي هي أحسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم) .

١٦٩ - (ادفينوا موتاكم وسط قوم صالحين ، فان الميت يتأذى بجوار السوء كما يتأذى الحي بجوار السوء) وفي رواية قيل يا رسول الله وهل ينفع الجار الصالح في الآخرة ؟ قال هل ينفع في الدنيا ؟ قالوا نعم ، قال كذلك ينفع في الآخرة ، ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال في المقاصد رواه أبو نعيم والخليلي من حديث سليمان بن عيسى عن أبي هريرة مرفوعا ، وسليمان متروك ، بل اتهم بالوضع ، ولكن لم يزل عمل السلف والخلف على هذا انتهى ، وما يشهد له ما أخرجه ابن عساكر عن علي أمرنا رسول الله ﷺ أن ندفن موتانا وسط قوم صالحين ، فان الموتى يتأذون بالجار السوء كما يتأذى به الأحياء ،

قال وأما ما روى من أن الأرض المقدسة لا تقدر أحدًا أنما يقدر المرء عمله فلا ينافيه ، واعترض النابوي الشاهدَ بأنه كحال الأصل .

١٧٠ - أدب الامانة الى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك (رواه أبو داود والترمذي عن أبي هريرة وقال الترمذي حسن غريب ، وأخرجه الدارمي في مسنده ، والدارقطني والحاكم وقال على شرط مسلم ، ورواه الطبراني عن جماعة من الصحابة برجال ثقات ، لكن قد أعل ابن القطان والبيهقي حديث أبي هريرة وقال أبو حاتم منكر ، وقال الشافعي ليس بثابت ، وقال أحمد باطل لا أعرفه عن النبي ﷺ من وجه صحيح ، وقال ابن ماجه له طرق ستة كلها ضعيفه ، قال الأصل لكن بانضمامها يقوى الحديث ، وقال النجم في معناه ما أخرجه العسكري عن ابن عباس أن عيسى عليه السلام قام في بني اسرائيل فقال يا بني اسرائيل لا تظلموا ظلماً ، ولا تكافؤوا ظلماً فيظل فضلكم عند ربكم انتهى ، ومثله في المقاصد لكن عزاه لمحمد بن كعب عن ابن عباس رفعه ، ثم قال وعن قتادة في قوله تعالى (ولَمَن انتصر بعد ظلمه) قال هذا فيما يكون بين الناس من القصاص فأما لو ظلمك رجل لم يحل لك أن تظلمه أخرجه العسكري وقال هذا مذهب الحسن ، وخالفه الشافعي ، فحمل النهي على ما إذا أخذ زائداً على حقه ، ومن مسألة الظفر انتهى ملخصاً .

١٧١ - (أد ما اقترض الله عليك تكن من أعبد الناس ، واجتنب ما حرم الله عليك تكن من أروع الناس ، وارض بما قسم الله لك تكن من أغنى الناس) رواه ابن عدي عن مسعود ، قال الدارقطني رفعه وهم ، والصواب وقفه .

١٧٢ - (أدمان في إناء ، لا آكله ولا أحرمه) رواه الطبراني والحاكم عن أنس ، وقال الحاكم صحيح ، لكن رده الذهبي بأنه منكر واه ، وأشار البخاري الى تضعيفه ، فزعم صحته خطأ ، وسببه أن النبي ﷺ أتى بقمب فيه لبن وعسل فذكره .

١٧٣ - (أدوا حق المجالس : اذكروا الله كثيراً ، وارشدوا السبيل ، وغضوا الأبصار) وسببه كما قال راويه سهل بن حنيف ان أهل العالية قالوا يا رسول الله لا بد لنا من مجالس ، فذكره ، وفي سنده أبو بكر عن عبد الرحمن تابعي لا يعرف حاله ، وبقية رجاله ثقات ، ورمز بعضهم لحسنة .

١٧٤ - (أدبوا أولادكم على ثلاث خصال : حب نبيكم ، وحب أهل بيته ، وقراءة القرآن ، فان حَمَلَة القرآن في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله مع أنبياء الله وأصفياه) رواه أبو النصر عبد الكريم بن محمد الشيرازي في فوائده ، وابن النجار في تاريخه عن علي رضي الله عنه رفعه ، قال المناوي ضعيف .

الهمزة مع الذال المعجمة

١٧٥ - (إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة) مسلم والأربعة عن أبي هريرة .

١٧٦ - أذبيوا طعامكم بذكر الله والصلاة ، ولا تناموا عليه ، تغفل قلوبكم) رواه الطبراني في الأوسط وابن السني .

١٧٧ - إذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه وممن هو ، فانه أوصل للمودة) قال في المقاصد رواه الترمذي عن يزيد بن تعامة السهمي موقوفاً ، وقال انه غريب ، ولا نعرف ليزيد سماعاً من رسول الله ﷺ ، وجزم أبو حاتم بأنه لا صحة له ، ولم يسلم للبخاري إثباتها ، وقال ابن حبان له صحة وقال البغوي اختلف فيها ، وقال الترمذي : ويروى عن ابن عمر نحوه مرفوعاً ، ولا يصح اسناده ، ولفظه إذا آخيت رجلاً فاسأله عن اسمه واسم أبيه ، فان كان غائباً حفظته ، وان كان مريضاً عُدته ، وإن مات شهيدته ؛ وسببه ان ابن عمر قال رأني النبي ﷺ وأنا ألتفت ، فقال مالك تلتفت ؟ قلت آخيت رجلاً ،